رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري كاملا للشيخ مصطفى العدوي

البخاري)962(" من أراد غزوة فورًى بغيرها " كتاب الجهاد والسير باب)301-401(للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى بكتاب السير والجهاد من صحيحه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عبدالله بن مسلمة هو ابن قانب القعنبي وقد اعتمد عليه البخاري في رواية عدد كبير من الاحاديث عن مالك - 00:00:48

قال عن مالك عن حميد عن انس وحميد هو حميد بن ابي حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءا ليلا - 00:01:20

وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبح لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم المسحاة هي شبيهة بالفأس لكن بل رأس الفاسي قوية اما هذه - 00:01:40

الزحف فقط عريضة وضعيفة شوية فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس المراد بالخميس الجيش المراد بالخميس الجيش قال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر قربت خيبر ان اذا نزلنا بساحة قوم - 00:02:11

فساء صباح المنذرين ان اذا نزلنا بساحة قوم بين الحروب مساء صباح المنذرين في جواز جمال بعض الايات او التذكير ببعض فقرات من الايات واش تعملونها في اللغة قال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري - 00:02:41

ذاتنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله - 00:03:12

قد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله وورد ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله - 00:03:33

وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة اذا فعلوا ذلك اعصموا مني دماءهم واموالهم وهنا وفي ابواب الجهاد تلزم اثارة مسألة الناس فيها طرفان ووسط وهي مسألة انتشار الاسلام بالسيف - 00:03:59

من عدمه هل الاسلام انتشر بالسيف ام انه انتشر بالدعوة الى الله فقط امام الهجوم الغربية على بلاد المسلمين وامام هجوم الكفار والملاحدة على بلاد المسلمين اتفق قوم يقولون ان الاسلام لم ينتشر بالسيف قط - 00:04:37

انما انتشر بالدعوة اثاروا هذا في كل الاوساط وقال اخرون يردون عليهم بل انتشر بالسيف والامر لابد فيه من التفصيل فاولا الدعوة مقدمة قول الرسول عليه الصلاة والسلام لعلي انك سوف تقدم على قوم من اهل الكتاب - 00:05:12

فليكن اول ما تدعوهم آآ عفوا فادعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم ولكن - 00:05:49

ام اننا دعوناهم الى الله فابوا واستمروا على عبادة الاصنام واستمر الطغاة منهم وائمتهم على ظلم العباد يحولون بين الدعوة الى الله وبين وصولها للعباد ويصرون على الشرك وعلى انتهاك الحرمات - 00:06:10

هل يترك ام لا عندنا قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة وعندنا يا ايها النبي جاهد

الكفار والمنافقين واقبض عليهم وعندنا - 00:06:43
اذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فخذوهم واحصروهم وخذوا لهم كل مرصد وعندنا ايضا قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - 00:07:08
ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون افيد من هذه الايات مع مثل هذا الحديث ان الناس - 00:07:32
يؤمروا بان يقولوا لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا امر الله سبحانه انهم اطاعوا فالحمد لله انهم ابوا فهم بين طائفتين طائفة مشركة تقاتل ان استطعنا الى ذلك سبيلا - 00:07:53
وكان قتالهم يتوقع منه نفع لهم وللعباد وفي الحديث عجب ربنا من قوم يقادون الى الجنة في السلاسل وان كانوا اهل كتاب وان كانوا اهل كتاب وقتالهم لامد او عفوا - 00:08:21
لامدين اما ان يسلموا واما ان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون في هذا التفصيل اولا دعوة الى الله ان ابوا وتمردوا هم اما اهل شرك والحاد فهؤلاء يقاتلوا ان كان بامكان المسلمين ان يقاتلوهم - 00:08:49
او يكونوا اهل كتاب يهود او نصارى فاما ان يؤدوا الجزية واما ان يقاتلوا وهذا الذي سار عليه اصحاب الرسول بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام ولذا تمت الفتوحات وارسلت الغزوات - 00:09:16
تلت الغزوات لفتح البلاد فليس لنا اذا كنا اهل قوة ولنا نكاية ان نترك الناس يعبدون الاوثان ويزنون ويسكرون ويأكلون الميتة والخنزير وقويهم يظلم ضعيفهم ليس لنا ان نسكت عن ذلك - 00:09:38
اذا كنا لقوة ولاقتدار على هؤلاء لان لهم علينا حق فقتالهم سبب في ادخال ذراريهم من الاسلام بادخالهم الاسلام فحق لهم ان يدعوا الى الاسلام ان ابوا اعنهم على انفسهم بادخالهم الدين - 00:10:05
فلابد في الامر من تفصيل عند الاجابة عليه هل الاسلام انتشر بالسيف ام لم ينتشر بالسيف على النحو المذكور والله اعلم باب من اراد غزوة فورى بغيرها من اراد غزوة فورى بغيرها - 00:10:31
التورية جائزة اذا دعت الى ذلك حاجة على سبيل التقريب لمعناها انت تريد السفر الى القاهرة ولكن لا تريد ان تخبر الناس بوجهتك فيسألك سائل الى اين تذهب تقول اذهب الى بنها - 00:10:59
وبنى في طريق القاهرة فانت ما كذبت بنها في طريقك لكن لان الحرب خدعة والريت بغير القاهرة مع انك فعلا مسافر الى القاهرة لكن ايضا ستمر ببنها في طريقك فهذا من انواع التورية - 00:11:31
في ديننا فسحة في مثل هذه الابواب ابواب التورية ابواب التعريض تعريض دأبه طلاق فابوه عفوا في في الزواج اذا كانت هناك امرأة مات زوجها وهي في عدتها وانت تريد الزواج بها - 00:11:55
يحرم عليك ان تتقدم لخطبتها لانها في عدة الوفاء لكن يجوز لك ان تعرض اذا كانت سمراء مثلا تقول لها وددت ان الله يسر لي الزواج بامرأة سمراء لا اولاد - 00:12:25
ووددت اني اكفل ايتاما وهي تقول لعل الله ييسر لك كل ما تريد فهذا التعريض جائز بتجويز الله له لا جناح عليكم تمارة به من خطبة النسائي او اكننتم في انفسكم - 00:12:49
التعريض والتورية كل ذلك جائز في محله وبالله التوفيق من اراد غزوة فورا بغيرها ومن احب الخروج يوم الخميس حدثنا يحيى بن بكير ويحيى ابن عبد الله ابن بكير حدسني الليث - 00:13:15
عن عقيل عن ابن شهاب برني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب رضي الله عنه وكان قائد كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله - 00:13:47
صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها الا وراء بغيرها الا غزوة تبوك كما سيأتي ورنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس - 00:14:08

عن الزوري قال اخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا وراء بغيرها - 00:14:32
حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا فاستقبل غزو عدو كثير تجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد - 00:14:54
وهم بوجهه اي بوجهته التي يريد اذا الاصل انه اذا اراد غزوة مرة بغيرها لكن ان دعت الحاجة الى الاظهار اظهرنا وجهتنا ذكرت ذلك لامر قارض يتعلق بخطبة الجمعة فبعض اخواننا يجنح الى - 00:15:22
من النهاية التقليدية ليس من الناحية العملية والفعلية التي تفعل الى ان الاولى في خطبة الجمعة تقصير الخطبة طيروا الخطبة وتخفيفها ومستنده لذلك ان عمارا قال او رواية عن ابن مسعود - 00:15:58
ان قصر خطبة الرجل واطالة الصلاة مأنة على فقهه ان قصر الخطبة واطالة الصلاة مأنة على فقه الرجل فيجنح من هذا الى ان الافضل للفقيه ان يقصر الخطبة وان يطيل - 00:16:26
الصلاة الحديس من ناحية الاعلال في بعض الالل الخفيفة لكن على فرض ثبوتي يناقش هو في مسلم على فرض ثبوتي يناقش هل في الباب حديث اخر في هذه المسألة او لا يوجد في الباب الا هذا الحديث - 00:16:50
فاذا كانت بالباب احاديس اخر هل هي بنفس معنى الحديث او انها تخالفه فلزاما حتى اذا جئنا مثلا نناقش هل السنة في خطبة الجمعة الاطالة التقصير التوسط نبحث اذا بحسنا مسلا - 00:17:18
وجدنا رواية اخرى في الصحيح وهي موجودة كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قصدا وخطبته قصدها فكانت صلاته قصدا اي توسطا وخطبته قصدا اي توسطا فانتقلنا هنا من التخفيف الى - 00:17:47
التقصير الى التوسط وهذا يقعد قاعدة هذا الحديث يقعد قاعدة هناك احاديث تقاعد قاعدة قد نخرج عن القاعدة اما علوا او نزولا لعيلة تعترضنا فكانت خطبة الرسول قصدا وصلاة الرسول قصدا - 00:18:11
اي خطبته توسطا وصلاته توسطا هذا يقعد قاعدة وهو اولى من الحديث الاول الذي ليس بصريح في في الباب قد اطيل شيئا ما اذا دعت الحاجة الى ذلك قد اخفف شيئا ما اذا دعت الحاجة اليه - 00:18:41
الى ذلك يعني اذا كانت هناك احكام فقهية مثلا تهم الحضور او موسم او مشكلة هم الحضور زدت عن التوسط اذا كان هناك ملل واذى وكبار سن نزلت عن التوصل لكن الاصل - 00:19:10
التوسط اعود قليلا ان الرسول غالب امره في الحرب بالغزوات انه اذا غزى غزوة والراء بغيرها والراء بغيرها ولكن خالف هذا في غزوة تبوك لان الغزو غزوة العسرة شديدة والحر البلاد بعيدة - 00:19:32
فيلزمك كمقاتل ان تأخذ اسلحتك الكافية وطعامك الكافي للسفر وشرابك الكافي للسفر ودابتك التي تساعدك على السفر لا تأتي بدبة هزيلة فلذلك جل للمسلمين امرهم عليه الصلاة والسلام قال وعن يونس عن الزوري قال - 00:20:04
اخبرني عبدالرحمن بن كعب بن ما لك عن كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس الا يوم الخميس. الغالب - 00:20:37
كلا يمنع ان اسافر في غير يوم الخميس والله اعلم قال حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا مأمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه - 00:20:58
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس قال باب الخروج بعد الظهر دفن سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد - 00:21:18
عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعا يصرخون بهما جميعا - 00:21:40
يصرخون بهما جميعا غير واضحة هنا صلى بالمدينة الظهر اربع والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهم بهما جميعا هذا

القدر من الحديث يستحيل ان تفهم منه معنى كلمة يصرخون بهما جميعا - 00:22:01
فهذا لزاما ان نرجع فيه الى طرق الحديس كما سلف اذا اردت ان اشرح الحديث شرحا مستوفا وجمع طرقه ورواياته وجمع طرق الحديس ورواياته فصلى بالمدينة الظهر اربع والعصر بذي الحليفة ركعتين - 00:22:28
وسمعتهم يصرخون بهما جميعا سيأتي شخص يصرخ بالظهر. الله اكبر او يصلي شهرا قد يفهم غلط ولكن الحديث مطولا في انه لما خرج حاجا لما خرج حجا وصلى بذي الحليفة - 00:22:56
طرق الناس بالحج والعمرة جميعا يعني مقرنين قارنين او متمتعين قارنين في الغالب فيصرخون بهما جميعا لبيك اللهم لبيك لبيك حجة في عمرة او عمرة في حجة فاتضح من طرق الحديث ان يصرخون بهما - 00:23:19
اعد على ماذا على الحج وعلى العمرة فهذا حديث مثال لامر هام في العلم والفقه ان تجمع طرق الحديث حتى تنظر في المتون اذا كان في المتن قصور اوقف الاختصار هنا سيكون هناك اتمام في موطن - 00:23:43
اخر اذا جئت الى حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل البصل ثابت ان النبي نهى لك البصر ولكن ابحس سائر الاحاديث تجد الا ان يمات طبخا الا يمات طبقا يعني حتى تذهب - 00:24:10
رائحته لزاما ان تجمع المتون. كما اننا اذا جئنا مثلا نذكر قصة نبي من الانبياء هي موجزة في موطن فالصلاة في موطن اخر موطن اخر في امر زائد عن الموطن الاول خاصة قصة موسى عليه السلام او قصة ابراهيم - 00:24:33
عليه السلام او غير ذلك قال باب الخروج اخر الشهر ويزكر هذه الابواب لمازا يا اخوة ان في بعض الناس ممكن يتنطع بعض الناس ممكن يتنطع يقول لك لا ما تسافرش الخميس. ليه ما تسافرش الخميس - 00:25:00
بقل لك يا اخي غدا الجمعة والناس هتصلي فالبخاري يدفع مسل هزا الاشكال ويورد ان اكثر غزوات النبي كانت يوم الخميس ليس تعبدا بيوم الخميس انما لدفع ما قد يقال من ان السفر يوم الجمعة يكره - 00:25:29
قل لي لا يا اخي غير مكروه. اكتر سفر النبي كان يوم الجمعة مسلا او الخميس لدفع ريبة او شك قد يتولد عند شخص يورد هذا الحديث قد يقول شخص يا اخي لا تسافر اخر الشهر - 00:25:52
سقف لاول الشهر هيجيب لك الاحاديس الواردة على جواز السفر اخر الشهر والسفر اول الشهر حتى لا يتقيد. اذا جئنا مثلا في باب الحجامة وجئت احتجم يأتي شخص يقول يا اخي لا تحتجم - 00:26:13
اليوم يا اخي اليوم الاثنين لا تجب السلاساء جيت احتجم السلاساء قال يا اخي لا يحتجم الاربع. احسن لان في نهي عن الاعتزام في يوم معين فلضعف النهي ممكن يبوب البخاري بباب - 00:26:31
باب مثلا لاقول انه بوب بهذا انما قد يأتي عالم ويقول باب الحجامة يوم الاربعاء لماذا بوب البخاري هذا التويب اربع او خميس ايه؟ الفارق فيرد على قوم يحتجون بحديث ضعيف - 00:26:49
مفاده مفاده الناهي عن الحجامة يوم الاربعاء وانت لا تدري انت لا تدري ما المشكلة فيقول باب من احتجم يوم الاربعاء ويرد حديس فئاته اخر يأتي بمثال هل يقال رمضان او شهر رمضان - 00:27:13
فتتعجب رمضان وشهر رمضان واحد لكن هناك من استدل على المنع من قول رمضان بحديث لا تقولوا رمضان فان رمضان هو الله او حديس ضعيف تالف في هذا الصدد فيأتي بالتبويب لدفع شيء انت لم - 00:27:37
تدركه فلتتفضل لذلك بارك الله فيك - 00:27:55